

شرح القول المنير في علم أصول التفسير (٩): مباحث المعاني المتعلقة بأحكام القرآن الكريم

صالح العصيمي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. أما بعد فقال المؤلف رحمة الله تعالى في الدرس الخامس عشر في مباحث المعاني المتعلقة بأحكام القرآن الكريم وهي كثيرة - 00:00:00

منها العموم وهو أنواع أحدها العموم المطلق. أي الذي لم يخصص بشيء ولم يرد به خصوص. ولم يرد به خصوص بل هو باق على عمومه وذلك نحو قوله تعالى وقوله من نفس - 00:00:20

واحدة ثانية العام المخصوص بمخصوص متصل أو منفصل نحو قوله تعالى والمطلقات يتربصن بها انفسهن ثلاثة قرون فإنه مخصوص بالحامل. فعدتها وضع الحمل. وبالامد فعدتها قرآن قوله تعالى فاقتلو المشركين حيث وجدموهم الاية فإنه مخصوص بقوله تعالى الى الذين عاهدتم - 00:00:40

ثالثها العام الذي اريد به خاص نحو قوله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فإن المراد بعموم الناس القائل خصوص شخص وهو نعيم ابن مسعود الثقفي والناس الثاني اريد به ابو سفيان ونحو قوله - 00:01:10

ام يحسدون الناس فالآية فالمراد بالناس هنا النبي صلى الله عليه وسلم واطلق عليه لأنه جامع لجميع صفات الحميدة والنوع الاول حقيقة والثاني والثالث مجازاً أحدهما قرينته لفظية وهو العام المقصود - 00:01:30

بخاص قرينته المخصوص له وثانيهما قرينته قد تكون لفظية كما في قوله تعالى الذين قال لهم الناس فإن قرينته لفظية لأن المراد نعيم ابن مسعود المذكور واما عقلياً كما في قوله تعالى ام يحسدون - 00:01:50

إلى اخره فإن قرينته والله اعلم. ذكر المصنف رحمة الله تعالى درساً آخر. من الدروس المتعلقة بعلم أصول التفسير جعله مختصاً بذكر طرف من مباحث المعاني المتعلقة بأحكام القرآن الكريم اي بدلاليات الالفاظ. فإن الفاظ العربي موضوعة للدلالة - 00:02:10

على معان مقصودة عندهم. وهذه المعاني كثيرة كما ذكر المصنف ومنها العموم. فإن العرب وضعوا كلما في لسانها للدلالة على العموم والعموم هو المنسوب للعام. والعام هو اللفظ الموضوع باستغراق جميع افراده بلا حصر. هو اللفظ الموضوع باستغراق جميع افراده بلا حصر - 00:02:40

وهو أنواع كما ذكر المصنف وغيره أحدها العموم المطلق. والمراد به العموم الذي لم يخصص بشيء ابداً. ولم يرد به خصوص فهو باق على عمومه. فلا لحقه فيصل بمخصوص متصل او منفصل ولا اريد به مع عمومه لفظاً خاصاً بل هو باق - 00:03:20

عمومه قوله تعالى والله بكل شيء عليم. فإن كل موضوع في لسان العرب للدلالة على العموم. فهذه الآية دالة على عموم علم الله عز وجل بكل شيء فإن الله بكل شيء عليم. وذكر المصنف منها قول الله تعالى - 00:03:50

الآ هو الذي خلقكم من نفس واحدة. وجعلها عامة بالنظر إلى ذرية آدم عليه الصلاة والسلام. من الناس فإن الله عز وجل خلق آدم وخلق منه زوجه ثم تناسل الناس منهم كما قال - 00:04:20

قال تعالى في صدر سورة النساء يا أيها النساء اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منها منها رجالاً كثيرًا ونساءً. إلا أن هذا العموم فيه نظر - 00:04:50

فإن الناس اسم موضوع للدلالة على الانس والجن. فإن الجن يسمون ناساً كما تسمى الانس ناساً لوجود القدر المشترك من حقيقة

الاسم وهو النوس المراد به الحركة والاضطراب. ومنه قوله تعالى قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا. ورسالته صلى الله -

00:05:10

عليه وسلم الى الانس والجن جميعا فهو مب PROT الى الثقلين. وحينئذ يكون هذا اللفظ في قوله تعالى يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة من العموم الذي اريد به - 00:05:40

الخصوص فان المراد بالناس هنا بعض جنسه وهم الانسيون الجن فان الجن لم يخلقوا من هذه النفس الواحدة ثم ذكر النوع الثاني وهو العام المقصوص اي الذي لحقه تخصيصه ودخل والتخصيص هو اخراج بعض افراد العام. وهذا يكون بالمخصصات - 00:06:00 والمخصصات نوعان احدهما المخصصات المتصلة وهي التي لا تستقل بنفسها كالاستثناء مثلا والثاني المخصصات المنفصلة وهي التي تستقل بنفسها كتخصيص اية باية اخرى او اية بحديث او غير ذلك. ومنه قوله تعالى والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاث -

00:06:30

فانه مخصوص بالحامل فان الاية عامة. في المطلقة الحامل وغير الحامل غصة الحامل بان اجلها اذا وضعت حملها. وبالامة كذلك فعدتها قرآني وليس ثلاثة ومنه قوله تعالى فاقتلو المشركين حيث وجدهم فان هذا من العام المقصوص فقد خصصه قوله تعالى الا الذين - 00:07:00

انتم فمن بيننا وبينهم عهد لا يقاتلون الا مع نبذ العهد اليهم. وثالث انواعه العام الذي اريد به خاص وهو لفظ عام لم ترد به حقيقته وانما اريد به شيء خاص بقوله تعالى الذين قال لهم الناس ان - 00:07:30 قد جمعوا لكم فاخشوهم الاية. فان المراد بعموم الناس خصوصا سخن وهو نعيم ابن مسعود الدقم. فان هو الذي قال لهم ما قال في قوله تعالى الذين قال لهم الناس الثاني اريد به ابو سفيان - 00:07:50

ان الناس قد جمعوا لكم يعني ابو سفيان ابن حرب وكان رئيس المشركين وهذه الاية حمراء الاسد التي وقعت بعد غزوة احد. ومنه ايضا قوله تعالى ان يحسدون الناس الاية - 00:08:10

فالمراد بالناس هنا النبي صلى الله عليه وسلم واطلق عليه لانه جامع لجميع صفات الناس الحميدة ام يحسدون الناس على ما اتاهم الله من فضله فاكم الناس في هذه الصفات الحميدة هو النبي صلى الله عليه - 00:08:30

وسلم وفي ذلك نظر فانه لا يمتنع ان يكون حسدتهم له صلى الله عليه وسلم ولغيره من من وبه الله عز وجل صفاتي الحميدة الا ان هذا احد الاقوال المذكورة في الاية. ثم قال المصنف رحمه الله تعالى والنوع - 00:08:50

اول الحقيقة اي ان العام المطلق هو الحقيقة التي وضعت في لسان العرب فان كلمة كل وضعت لي وضعت لي الافراد المستفرقة بدون حصر وكذلك الدالة للجنس الداخلة على الانسان في قوله تعالى ان الانسان هي موضوعة في كلام العرب للدلالة على -

00:09:10

العموم ثم قال والثاني الثالث مجازا ومراده بالثاني العام المخصوص وبالتالي العام الذي اريد خاص مجازا اي عدل بهما عن حقيقة اللفظ التي وضعت في كلام العرب. فان العموم له الفاظ حقيقة في كلام العرب. واذا تركت هذه الحقيقة ترك العام المطلق الى ان يكون عاما مختصا - 00:09:40

او عامة اريد به نصوص فحينئذ هما مجازا. والمجاز لابد له من قليلة عند ارباب المعاني. وهذه قد تكون لفظية وقد تكون عقلية. ولذلك قال المصنف احدهما قرينته لفظية اي القرينة التي دلت على - 00:10:10

بالحقيقة الى المجاز لفظية في الاول وهو العام المخصوص بخاص فكريته المخصص له في قوله تعالى ان الانسان لفي خسر. فهذا عام مخصوص. والقرينة على كونه مجازا هنا ذكر المخصص وهو الاستثناء. وثانية وهو العام الذي اريد به - 00:10:30 قد تكون قرينته لفظية وقد تكون عقلية. فمن الاول قوله تعالى الذين قال لهم الناس ان الناس قد جمعوا لكم فان قرينته لفظية لان المراد نعيم ابن مسعود المذكور. واما عقلية كما في قوله تعالى ام يحسدون الناس الى - 00:11:00

فان قرينته حالية يعني النظر الى حال النبي صلى الله عليه وسلم. فان العبد الذي فيه صفات انسانية الكاملة هو النبي صلى الله عليه

وسلم فصارت هذه الدالة الحالية وهي دالة عقلية دلة على ان قوله تعالى - 00:11:20

يقصدون الناس من العام الذي اريد به الخاص. ولا يكمن للانسان فهم القرآن الكريم الا بالعنابة بدلاليات الالفاظ وهي مبحوثة عند الاصوليين ومبحوثة عند علماء البلاغة. وهذا العلمن من العلوم التي يقع الاهتمام لها مع شدة الحاجة اليها بفهم كلام الله او لهم كلام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:40

واذا وقع الانسان في الجهل بها وقع في الغلط على الشريعة. فمثلا من الناس من يستدل بقوله صلى الله عليه وسلم حتى تخرج الضعينة لا تخافوا الا الله او الذئب وغيرها من الالفاظ التي في هذا المعنى. فان هذه - 00:12:10

حديث يستدل بها بعض الناس على جواز سفر المرأة بدون محرم. لان الضعيف للمرأة التي تركت الناقة فيقولون ان ذكرها دون ذكر محرم معها يدل على ان ذلك لا يمنع من سفر - 00:12:40

محرم وهذا من جهلهم لقاعدة من القواعد التي ذكر جماعة من المحققين انها مذهب الائمة الاربعة وهي الصحيح وهو ان الاستدلال بالكلام في غير ما سقى له لا يصح هذا هذه الاحاديث وما في معناها سيقت لبيان انتشار الطمأنينة وظهور الاسلام واتساع ملك المسلمين - 00:13:00

ولم تسق للاستدلال بها على جواز سفر المرأة. والاحاديث الصريحة عن النبي صلى الله عليه وسلم مانعة منها. فكيف تقام هذه الاحاديث التي سيقت في غير ما اريد له معارضه لتلك الاحاديث. فالجهل بهذه القاعدة نشأ منه - 00:13:30

الاستدلال بمثل هذه الاحاديث. واما البلاغة فحدث عن قصور الناس في فهم كلام الله سبحانه وتعالى لجهل بعلم البلاغ فلا تجد المرء يعي علم المعاني ولا علم البيان ولا علم البديع والعلماني الاولاني اعلى - 00:13:50

واحلى فكيف يجد حلاوة القرآن وادراك معانيه وهو لا يفهم كلام الله سبحانه وتعالى باعتبار قواعد البلاغية المعروفة عند العرب. والعرب في بلاغتها لا تزيد حرفا ولا تنقص حرفا الا وله دالة على - 00:14:10

امر والله سبحانه وتعالى مثلا في قوله تعالى واولئك هم المفلحون كان كافيا ان يقول واولئك المفلحون. لكن ادخل هذا الضمير هم للدالة على تحقق صفة الفلاح فيهم وانه لا يشار لهم احد. وينبغي ان يجتهد طالب العلم في - 00:14:30

لتحصيل مختصرين في هذين الفنين حتى يتسع له فهم كتاب الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم نعم. احسن الله اليكم. الدرس السادس عشر ما خصص من الكتاب بالسنة وما خصص من السنة بالكتاب - 00:14:50

كم ان هذا يقال له مبحث تخصيص العام وقد وردت في القرآن الكريم عمامة همومات كثيرة ولها مخصص من السنة وورد السنة عمومات كثيرة لها مخصص من القرآن الكريم. وهذا جائز عند جمهور العلماء كما هو مقرر في كتب الاصول. اذا عرفت ذلك - 00:15:10

ما خص من القرآن من القرآن الكريم بالسنة اية الربا وهي قوله تعالى واحل الله البيع وحرم الربا خصت العرايا الواردۃ في حديث الصحيحين انه صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا والعرايا هو بيع تمر بربط فيما دون خمسة او - 00:15:30

وك قوله تعالى حرمت عليکم الميتة والدم فانه شامل لكل ميته حتى السمك والجراد وكل دم حتى الكبد يوضح حاله لكنه مخصوص بحديث احلت لنا ميتتان ودمان الحديث وما خص من السنة الشريفة بالكتاب العزيز قوله صلى الله - 00:15:50

عليه وسلم ما ادين من حي فهو ميت. رواه الحاکم عن ابی سعید رضی الله عنه وصححه على شرط الشیخین فانه عام في كل منفصل من الحي فهو كميته لكنه خاص بغير الشعر والصور. لقوله تعالى ومن اصواتها واوباراتها - 00:16:10

واشعارها اثاثا ومتاعا الى حين. وكذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله الحديث فانه عام شامل لمن يعطي الجزية وغيره. لكنه مخصوص بقوله تعالى حتى يعطوا الجزية - 00:16:30

وكذلك قوله صلى الله عليه وسلم لا تحل الصدقة للغني. رواه النسائي وغيره. فانه شامل للعاملين وغيرهم لكنه مخصوص بالآية بغير العاملين. فيجوز ان يكون العامل غنيا فيحل له اخذ الصدقة اي الزکاة - 00:16:50

بانها اجرة له. ذكر المصنف رحمة الله تعالى درسا اخر. كاللاحق التابع المتعلق بما قبله فانه ترجم له بقوله ما خصص من الكتاب في

السنة وما خصص من السنة بالكتاب - 00:17:10

وهذان النوعان من المخصصات المنفصلة فان المخصص المنفصل هو ما يستقل بنفسه فيكون معنى جمال ان تكون اياته في القرآن تخصيص بحديث وحديث نبوي يخصص باية من القرآن. والتخصيص كما سلفه هو اخراج بعض افراد العامة. والخاص هو اللفظ الموضوعة هو اللفظ الموضوعة هو - 00:17:30

لفظ الموضوع للدالة على فرد مع حصر هو اللفظ الموضوع للدالة على فرض مع حصر والفضل لا يراد به الواحد المنفرد بل جنسه. فلا يلزم ان يكون واحدا بل قد يكون جنسا - 00:18:00

افرادا وهذا المبحث كما قال المصنف يقال له مبحث تخصيص العام. وقد وردت في القرآن عمومات خصصت للسنة وجدت في السنة عمومات خصصت بالقرآن وهذا جائز عند جمهور العلماء كما - 00:18:20

في كتب اصول الفتح. وقد ذكر المصنف رحمة الله تعالى امثلة لذلك. فمنه قوله تعالى واحل الله البيع اعظم الربا فان هذه الاية دالة على تحريم الربا. ومن الربا بيع التمر بالتمر - 00:18:40

كما في الصحيحين التمر بالتمر ربا الحديد وخص من ذلك بيع العرايا كما في قوله صلى الله عليه وسلم انه رخص في بيع العرايا والعرايا بيع تمر بتimer الا انها خصت من - 00:19:00

توسيعة على المسلمين بشروطها فهي بيع تمر بربط فيما دون خمسة او سخن. ومن ذلك قوله تعالى حرمت عليكم الميّة والدم فان الاية عامة في الدالة على تحريم كل ميّة وكل دم الا ان السنة - 00:19:20

مخصصة السمية والجراد والكبش والطحال كما في حديث احلت لنا من وجمان فاما الميتتان فالسمك والجراد واما الدمان فالكبش والطحال. وهذا الحديث رواه ابن ماجة باسناد ضعيف رواه البهقي بسند صحيح من حديث ابن عمر قال احلت لنا ميتتان. الحديث وقول - 00:19:40

صحابي احل لنا او حرم علينا هو مرفوع الحكم. فيكون الحديث موقوف لفظا مرفوع حكما على ومن ذلك ايضا مما خص من السنة بالكتاب قوله صلى الله عليه وسلم ما ابين من حي فهو ميت - 00:20:10

فهو ميت اي ما قطع. فالابادة ينقطع فما قطع من الحي فهو ميّة. وهذا حديث قد رواه ابو داود وغيره من حديث ابي واقد الليثي ولا يصح والرواية في هذا الباب ضعيفة ولم يثبت عن نبيه صلى الله - 00:20:30

صلى الله عليه وسلم ذلك لكن على القول بثبوته فهو عام في كل منفصل من الحي. لكنه خاص بغير الشعر والصوف والشعر فيه ضبطان احدهما التحرير بفتح العين والثاني السكون والآخر الفتح - 00:20:50

الضبط الذي في الكتاب ضبط بالفصيح وليس الافصح. فالافصح الشعر والدال على تخصيص الشعر قوله تعالى ومن اصواتها واوبارها واسعارها اثاثا ومتاعا الى حين. فهذه الاية دالة على جواز الانتفاع - 00:21:10

الاصوات والاوبار والاشعار ولو بجزها من الحي. لأن الاية سيقت مساق الامتنان وما ساق الامتنان فهو دال على الاباحة والحلم كما ذكره ابن القيم ومحمد الامين الشنقيطي رحمهما الله تعالى - 00:21:30

الاية مخصوصة حديث ما ابينا من حي فهو ميت فيكون المراد سوى شعر وصوف ومنهم قول النبي صلى الله عليه وسلم امرت ان اقاتل الناس حتى يشهد ان لا اله الا الله وان محمد رسول الله الحديث. فان الناس اخذ عام شامل لمن - 00:21:50

يعطي الجزية وغيره. لكنه مخصوص بقوله تعالى حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون. فمن تؤخذ من الجزية فانه يكف عنه ويكتفى بالجزية منه. وهم اليهود والنصارى. والحق بهم المجوس في اصح قول اهل العلم رحمهم الله تعالى ثم ذكر حديثا ختم به وهو حديث لا تحل الصدقة - 00:22:10

رجل غني رواه النسائي وغيره واستناده منقطع لكن يروى من حديث جماعة من الصحابة يثبت الحديث من جهتهم وهذا الحديث دال على العموم فانه يشمل الغني الذي يعمل عليها والذي لا يعمل عليه لكنه مخصوص بالالية - 00:22:40

بغير العاملين فان اية التوبة انما الصدقات من فقراء المساكين. وذكر فيها والعاملين عليها. فيجوز ان يكون العامل غنيا. فاذا كان

انسان في عمالة الزكاة وهو غني حل له الاخذ من الزكاة لانه عامل عليها وتكون بمنزلة - 00:23:00
له. وهذا اخر بيان على هذه الجملة من الكتاب وبالله التوفيق. وبقي لنا ان شاء الله تعالى من برنامج التعليم المستمر درسان اثنان ليلة
الثالث عشر من الاسبوع المقبل وليلة - 00:23:20

العشرين وهي الاسبوع اللاحق بعد الم قبل ان شاء الله تعالى وبعدها نوقف الدرس وتبقى الدروس متوقفة الى الحادي والعشرين من
شهر رجب وهو يوم السبت ويبدأ فيه برنامج الدرس الواحد - 00:23:40

برنامج الدوسي واحد كما يعرف جمهوركم في قراءة ثلاثين كتابا. كل كتاب بعد صلاة والكتب التي تقصد بالقراءة فيه هي الكتب التي
تتعلق بتحرير القاعدة او بيان مسألة او بشرح متن مختصر - 00:24:00

واشباه هذا فاذا عقلتم مقصده فآمل منكم ان تجتهدوا في اختيار الكتب التي ترون انها تقرأ في برنامج وتأتون باقتراحاتكم في
الاسبوع الم قبل لان الوقت قد ازف لنتخير منها ونزيد ما - 00:24:20

ويراه عليها والمقصود من الكتب هو على الشرط السابق. ومن حضر يعرف طريقته ومن لم يحضر يمكنه ان يقف عليه في مباشر وبه
يعلم ان الكتب التي لا تكون على هذا النمط خارجة عن المقصدين. فمثلا ذكر متن ما ان يشرح هذا مخالف - 00:24:40

لمقصد البرنامج ولو كان متنا مرکبا من اربعة ابيات او ثمانية ابيات كالمقولات العشر. فان المقولات العشر ثمانية ابيات الا ان البرنامج
لا يقوم على شرح المتون لان شرع المتون له طريقة تخالف طريقة البرنامج وكذلك - 00:25:00

ليس من الكتب التي تنتخب الكتب التي يقطع منها كان يقترح انسان ما ان يقرأ كتاب الطهارة او كتاب الصلاة من بلوغ المرام او من
زاد المستقرع فان هذا ليس مجالا للبرنامج وانما مجال البرنامج الكتب - 00:25:20

والتي تكون شرحا لمتن مختصر او شرحا لحديث او تفسيرا لآلية او بيان لمسألة او تحريرا لقاعدة وشباه هذا المعنى. فتخيروا من
الكتب التي ترونها ما يسمح بذلك حتى توسعها في برنامج الدرس الواحد القادم صلوات التاسع. ويكون البرنامج مبتدئا من يوم
السبت ختامه - 00:25:40

ان شاء الله تعالى يوم الجمعة فهو ستة ايام واليوم السابع هو يوم الحفل الختامي. وامل ان تهتموا بهذا نأمر ان نجد اتخاذ
اختياراتكم وافرة في الاسبوع الم قبل. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله
00:26:10 - محمد واله وصحبه اجمعين - 00:26:30